

رئيس الهيئة

قرار رقم (٩٥١) لسنة ٢٠٢٣
بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٦
بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بشركة اكسا لتأمينات الحياة مصر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلّاً منهم وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

الرقم القومي	الشركة	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٩٧٠٢١٤٨٨٠٧١٩	اكسا لتأمينات الحياة	٥١٠٢٣	احمد اشرف امين محمد شكري	١
٢٩٩١٢١٠٠١٠٤١٨٩	اكسا لتأمينات الحياة	٥١٠٢٤	فرح هشام منتصر ماهر لطيف	٢
٣٠٢٠١٠١٠١٢٣٢٦٧	اكسا لتأمينات الحياة	٥١٠٢٥	نور منير على محمد غيث	٣

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلّاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

